

# شرح بداية المجتهد {{86}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

## حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

المسألة الاولى فذهب مالك فيها الى ان ارادة الصلاة الثانية تنقض طهارة الاولى. ارادة الصلاة الثانية ان اراد بذلك هل يستباح بها اكثر من صلاة؟ فليس حقيقة هذا هو مذهب مالك. الشافعية معهم. والحنابلة لهم رواية معهم - [00:00:00](#)  
بمعنى هل يلزم التيمم لكل صلاة بمعنى لا يجوز ان يصلي بتيمم واحد اكثر من فريضة هذا هو قول المالكية وفيه خلاف المذهب لكن على الرأي المشهور المعروف. الشافعية معهم. الحنابلة لهم رواية وان لم تكن المشهورة. ان اراد ذلك فليس هذا هو مذهب المالكية - [00:00:19](#)

قال فذهب مالك فيها الى ان ارادة الصلاة الثانية تنقض طهارة اولى ومذهب غيره خلاف ذلك واصبح هذا الخلاف يدور على شيئين احدهما هل في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة محذوف مقدر اعني اذا قمت - [00:00:41](#)  
من النوم او قمتم محدثين ام ليس هنالك محذوف الاصل؟ فمرها فمرها يعني عاد المؤلف ويظهر من استدلاله بالهاية انه يريد انه يتيمم يعني يريد هنا كانه يربط ذلك بالوقت ارادة صلاة بمعنى اذا دخل - [00:01:05](#)  
وقت صلاة اخرى. ولذلك كما تعلمون يجوز هناك في الوضوء ان يتوضأ قبل الوقت واثناء الوقت وفي اي وقت لانها الاية تدل على انه عند ارادة القيام للصلاة فان الانسان يتطهر. لكن كما ذكرنا سابقا ورد النص والاجماع. فالرسول - [00:01:25](#)  
عليه الصلاة والسلام فعله دل على انه يتوضأ قبل الوقت. وفي اثناء الوقت وايضا اجماع العلماء ذلك على ذلك. بقي التيمم على اصله. اذا دخل وقت الصلاة حينئذ يتيمم ولا - [00:01:45](#)

يجوز قبله ظاهر الاية وجوب الوضوء او التيمم عند القيام لكل صلاة لكن خصصت السنة من ذلك الوضوء فبقي التيمم على اصله لكن لا ينبغي ان يحتج بهذا لمالك فان مالكا يرى ان في الاية محذوفاً على ما رواه عن زيد ابن اسلم في موطنه - [00:02:02](#)  
الثاني. اذا المؤلف يريد ان يقول لا ينبغي ان يستدل بهذا التقدير للامام مالك. لان هذا لو استدل به لتناقض مع مذهب لانه يرى ان في الاية تقديراً. يعني محذوف. اذا بما يستدل له هذا يؤيد الذي ذكرته في مقدمة الحديث انه يريد بذلك - [00:02:25](#)  
وان الانشغال بالطلب هو يؤثر على ذلك. نعم واما السبب الثاني فهو تكرار الطلب عند دخول وقت كل صلاة. وهذا هو الزم وهذا هو الزم لاصول ما لك يعني ان احتج له بهذا وقد تقدم القول في هذه المسألة ومن لم اذا تقدم القول فيها وهي ما يتعلق بالوقت نعم - [00:02:45](#)

ومن لم يتكرر عنده الطلب وقدر في الاية محذوفاً لم يرى ارادة الصلاة الثالثة مما ينقض التيمم رأيت هذا اذا هو يعلق على قضية تكرار الطلب. اذا هو ربط ذلك بتكرار الطلب. هل انسان متيقن ان الماء غير موجود؟ دخل الوقت - [00:03:10](#)  
هل يلزمه ان يبحث عن الماء او لا؟ هذه مسألة سبق ان بحثناها خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:03:29](#)